

قرار رقم (٦٥٤) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٥ / ٣ / ٢٠٢٣

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية و تعديلاتهما، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومي
١.	صافيناز محمد فتحى عبد الحميد احمد محمد	٢١٨٦٠	حر	٢٦٩١٢٢٥٠١٠٤١٢٧
٢.	اسلام محمد ايمن إبراهيم عبد الوهاب	٣٢٧٠٠	حر	٢٨٣٠٧٣١٠١٠١٤٩٨
٣.	هدي يحي رمضان عبد العليم	٣٧٥٠٦	حر	٢٨٦٠٣٢٣٠١٠٣٥٢٨
٤.	ايمان محمد عيد بركات	٣١٨٧٧	حر	٢٨٦٠٧٠٣٠١٠٠٣٠٩

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح